

البرهان في علوم القرآن

وقال المفسرون في غريب القرآن هما في المعنى كالأيتين المتقدمتين فكرر للتأكيد وتشديد الوعيد .

ويحتمل أن يكون الحين في الأوليين 1 يوم بدر و الحين في هاتين 2 يوم فتح مكة . ومن فوائد قوله تعالى في الأوليين وأبصرهم وفي هاتين فأبصر أن الأولى بنزول العذاب بهم يوم بدر قتلا وأسرا وهزيمة ورعبا فما تضمنت التشفي بهم قيل له أبصرهم وأما يوم الفتح فإنه اقترن بالظهور عليهم الإنعام بتأمينهم والهداية إلى إيمانهم فلم يكن وفقا للتشفي بهم بل كان في استسلامهم وإسلامهم لعينه قرة ولقلبه مسرة ف قيل له أبصر . ويحتمل على هذا إن شاء الله أن يكون من فوائد قوله تعالى في هذه فسوف يبصرون أي يبصرون منك عليهم بالأمان ومننا عليهم بالإيمان . ومنه قوله تعالى لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن 3 . وللتكرار هنا فائدتان .

إحداهما أن التحريم قد يكون في الطرفين ولكن يكون المانع من إحداهما كما لو ارتدت الزوجية قبل الدخول يحرم النكاح من الطرفين والمانع من جهتهما فذكر الله سبحانه الثانية ليدل على أن التحريم كما هو ثابت في الطرفين كذلك المانع منهما . والثانية أن الأولى دلت على ثبوت التحريم في الماضي ولهذا أتى فيها بالاسم الدال على الثبوت والثانية في المستقبل ولهذا أتى فيها بالفعل المستقبل